

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[223] (2877) 4 - و عن محمد الباقر (ع) انه قال: من عدم الولد (1) فليأكل البيض وليكثر منه، فانه يكثر النسل. (2878) 5 - وقال الصادق (ع): عليك بالهندباء (1) فانه يزيد في الماء ويحسن _____ في الكافي والمحاسن: عن أبي الحسن الاول (ع) قال: من تغير عليه ماء الظهر فانه ينفع له اللبن الحليب والغسل. في الوافي والوسائل، الحديث 2: بدل " من تغير عليه " : " من تغير له ". في الوسائل، الحديث 4: ... وعن ابن أبي همام، عن كامل، عن محمد بن ابراهيم، عن أبيه، قال: قال أبو عبد الله (ع): اللبن الحليب لمن تغير عليه ماء الظهر وليس فيه: نافع. في المحاسن: عن ابن همام، عن كامل بن محمد بن ابراهيم الجعفي، عن أبيه، قال: ... 4 - طب الأئمة (ع)، 130، للجماع. المحاسن، 2 / 481، كتاب المآكل، الباب 68، باب البيض، الحديث 511. الوسائل، 25 / 80، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب 39، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث 9 (31249). البحار، 104 / 83، الباب 1، باب كيفية نشوء الولد، الحديث 37، (1) أي لا يكون له ولد يستحب له اكل البيض، سمع منه (م). 5 - طب الأئمة (ع)، 130، للجماع. الكافي، 6 / 363، كتاب الاطعمة، باب ما جاء في الهندباء، الحديث 6. المحاسن، 2 / 509، كتاب المآكل، الباب 88، باب الهندباء، الحديث 667. الوافي، 19 / 438. الوسائل، 25 / 179، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب 105، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث 2 (31586). نظيره في الوسائل، 25 / 181، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب 105، من ابواب الاطعمة المباحة، باب الهندباء، الحديث 12 (31596). و كذا نحوه في موارد من البحار. البحار، 62 / 215، الباب 77، باب الهندباء، الحديث 2. في الكافي والوافي والوسائل والبحار: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد وابو علي الاشعري، عن محمد بن عبد الجبار جميعا عن الحجال، عن ثعلبة، عن رجل، عن أبي عبد الله (ع)، قال: عليك... ويحسن الولد... في الولد الذكورة. في المحاسن: مرسل، عن أبي عبد الله (ع)، قال: عليك بالهندباء فانه يزيد في الماء ويحسن الوجه. (1) الهندباء: كاسنى، معروف، سمع منه (م).